

وزارة العدل
قرار وزير العدل رقم ٨٠٩٣ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعهدة له ولائحته التنفيذية ؛ وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعهدة له ولائحته التنفيذية ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛ وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واحتياصاته ومنها مكتب توثيق بنها التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بنها ؛ وعلى مذكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/١١/١٥ :

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق أورانج - بنها" يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بنها - ويكون مقره داخل فرع أورانج الكائن شارع فريد ندا - بنها الجديدة - محل رقم (٣/٥٢) - قسم شرطة ثانى بندر بنها - محافظة القليوبية ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعى فيظل انعقد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانيًا أو نوعيًا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية وي العمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/١٢/٣
صدر في ٢٠٢٢/١١/٢١

وزير العدل
المستشار / عمر مروان